

- ١- تعرب عن تقديمها لأعمال لجنة جنوب غربي أفريقيا ،
- ٢- وتوافق على تقرير اللجنة بشأن الاوضاع القائمة في اقليم جنوب غربي أفريقيا (١) ،

الجلسة العامة ٧٠٩
٢٥ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٧

١١٤١ (دورة ١٢) - مركز اقليم جنوب غربي افريقيا

ان الجمعية العامة ،

وقد أوصت ، بقراراتها رقم ٦٥ (دورة ١) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ورقم ١٤١ (دورة ٢) المتخذ في أول تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ ، ورقم ٢٢٧ (دورة ٣) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، ورقم ٣٣٧ (دورة ٤) المتخذ في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ، ورقم ٤٤٩ ، بـ (دورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ٥٧٠ ، بـ (دورة ٦) المتخذ في ١٩ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، ورقم ٧٤٩ ، بـ (دورة ٨) المتخذ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، ورقم ٨٥٢ (دورة ٩) المتخذ في ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ ، ورقم ٩٤٠ (دورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، ورقم ١٠٥٥ (دورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، بوضع اقليم جنوب غربي افريقيا المشمول بالانتداب تحت نظام الوصاية الدولي، ودعت حكومة اتحاد جنوبي افريقيا لارادتها الى اقتراح اتفاق وصاية لجنوب غربي افريقيا ترسله الى الجمعية العامة للنظر فيه ،

وقد وافقت بقرارها رقم ٤٤٩ ألف (دورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ على فتوى ١١ تموز (يوليه) ١٩٥٠ التي اسدرتها محكمة العدل الدولية في مسألة جنوب غربي افريقيا (٢) ،

وان ترى أن كافة الاقاليم المشمولة بالانتداب والتي لم تنل استقلالها قد وضعت وفقا للفصل الثاني عشر من الميثاق ، تحت نظام الوصاية الدولي ، فيما عدا

- (١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٢ (ع/٣٦٢٦) المرفق الاول .
- (٢) المركز الدولي لجنوب غربي افريقيا ، فتوى : م . ع . د . ، مجمعة الفتاوى ، ١٩٥٠ ، ص ١٢٨ .

اقلليم جنوب غربي افريقيا وحده ،

١- تكرر قراراتها رقم ٦٥ (دورة ١) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، ورقم ١٤١ (دورة ٢) المتخذ في ١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ ، ورقم ٢٢٧ (دورة ٣) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، ورقم ٣٣٧ (دورة ٤) المتخذ في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ، ورقم ٤٤٩ ، باء (دورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ٥٧٠ ، باء (دورة ٦) المتخذ في ١١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، ورقم ٧٤١ ، باء (دورة ٨) المتخذ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، ورقم ٨٥٢ (دورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، ورقم ١٠٥٥ (دورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، وهي القرارات التي توصي فيها بوضع اقلليم جنوب غربي افريقيا تحت نظام الوصاية الدولي ،

٢- وتؤكد أن الطريق الطبيعية لتعديل المركز الدولي لاقلليم جنوب غربي افريقيا ، وهو في حالته الحاضرة من التلور الاقتصادي والسياسي ، هي وضعه تحت نظام الوصاية الدولي باتفاق وصاية يتمشى وأحكام الفصل الثاني عشر من ميثاق الامم المتحدة .

الجلسة العامة ٧٠٩

٢٥ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٧

١١٤٢ (دورة ١٢) - التدبير القانوني اللازم لتأمين تنفيذ الالتزامات التي ينطلع بها اتحاد جنوب افريقيا ازاء اقلليم جنوب غربي افريقيا

(الف)

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها رقم ٤٤٩ ، ألف (دورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ والذي وافقت به على فتوى ١١ تموز (يوليه) ١٩٥٠ (١) التي

(١) المركز الدولي لجنوب غربي افريقيا ، فتوى : م . ع . د . ، مجموعة الفتاوى

١٩٥٠ ، ص ١٢٨ .